Journal of the College of Education for Humanities
University of Thi-Qar \ ISSN:2707-5672

مجلة كلية التربيـة للعلـوم الانسـانيـة
جامعة ذي قار / الرقم المعياري 2707-5672

https://doi.org/10.32792/utq/jedh/v15i3

الملامح الأُسرية في تفسير النص القرآني بين المعنى المركزي وظلال المعنى

زينب مجذاب عكش
جامعة ذي قار – كلية التربية , Zanab.M.Ekeash@utq.edu.iq

أ. د. يعقوب يوسف الياسري
جامعة ذي قار – كلية التربية للعلوم الإنسانية , dr.yaqoob.yosif.alyassri@utq.edu.iq

الملخص

تعد الاسرة النواة الاساسية في المجتمع ولها دور اساسي في بناء المجتمع الإنساني لذلك نجدها قد اتخذت جانباً مهماً في القرآن الكريم فندرك مدى اهميتها من خلال حديث القران الكريم عنها. عمد البحث الى بيان الالفاظ التي تعبر عند الأسرة من خلال كتب التفسير بتوظيف الدلالة المركزية والهامشية للألفاظ الاسرية , ومن ذلك : لفظ الأف , التربص , تسريح , تسكنوا اليها , وعاشروهن بالمعروف, ليستعفف, الفضل , فقد بين استعمال هذه الالفاظ في دلالتها المركزية او دلالتها الهامشية بحسب ما جاء في كتب التفسير والمعجم العربي من خلال المقاربة اللغوية لهذه الالفاظ الاسرية التي عبر عنها القران الكريم في حديثه عن الأسرة . ويهدف البحث الى تحليل المعاني المقصودة من هذه الالفاظ وتأثيرها على العلاقات الأسرية وركز البحث على فهم الدلالات المركزية والهامشية لألفاظ التربية الاسرية وتأثيرها على الممارسات التربوية .

الكلمات المفتاحية: الأسرة . دلالة . مركزي . هامشي

Journal of the College of Education for Humanities
University of Thi-Qar \ ISSN:2707-5672
مجلة كلية التربيـة للعلـوم الانسـانيـة
جامعة ذي قار / الرقم المعياري 2707-5672
https://doi.org/10.32792/utq/jedh/v15i3

Family features in the interpretation of the Qur'anic text Between the central meaning and shades of meaning

Zainab Majdab Ekeash
University of Thi-Qar – College of Education, Zanab.M.Ekeash@utq.edu.iq

Prof. Dr. Yaqoub Yousef Al-Yasiri
University of Thi-Qar – College of Education for Humanities, dr.yaqoob.yosif.alyassri@utq.edu.iq

Abstract

The family is the basic core of society and has a fundamental role in building human society. Therefore, we find that it has been given an important aspect in the Holy Quran. We realize the extent of its importance through the Quran's discourse about it. The research aimed to clarify the words that express the family through the books of interpretation by employing the central and marginal connotations of family words, including: the word "huf", "lurking", "release (with good treatment)", "live with them ", "treat them with kindness", "to abstain" and "the grace(the kindness you shared each other)". The use of these words in their central or marginal connotations was demonstrated according to what came in the books of interpretation and the Arabic dictionary through the linguistic approach of these family words that the Holy Quran expressed in its discourse about the family. The research aims to analyze the intended meanings of these words and their impact on family relationships. The research focused on understanding the central and marginal connotations of the words of family education and their impact on educational practices.

Keywords: Family - Significance - Central - Marginal

المقدمة

الدلالة المركزية والهامشية في النص القرآني تعتبران من اهم المفاهيم اللغوية والدلالية التي تساعد في فهم المعاني العميقة والمركبة للآيات القرآنية. الدلالة المركزية تشير الى المعاني الرئيسية والاساسية للنص، بينما الدلالة الهامشية تشير الى المعاني الثانوية والفرعية التي تكمّل وتوضح المعاني المركزية.

في سياق الاسرة والعلاقات الأسرية، يمكن ان نجد دلالات مركزية وهامشية متعددة في الآيات القرآنية. الدلالات المركزية قد تشمل العلاقة الزوجية، التربية والتعليم والعلاقات الاسرية، بينما الدلالات الهامشية قد تشمل القيم الاخلاقية، المسؤولية، والتواصل والتعاون بين أفراد الأسرة.

من خلال دراسة الدلالة المركزية والهامشية في الآيات القرآنية التي تتحدث عن الأسرة، يمكننا ان نكتسب فهما أعمق للمعاني والدلالات التي تحلها هذه الآيات، ونتعرف على كيفية تطبيق هذه المعاني في حياتنا اليومية.

الدلالة المركزية والدلالة الهامشية

الدلالة المركزية: ((قدر مشترك من الدلالة يصل بهم الى نوع من الفهم التقريبي الذي يكتفي به الناس في حياتهم العامة)) (إبراهيم انيس، دلالة الالفاظ ،1984،106).

ومنهم من يرى ان الدلالة المركزية هي: ((وهذا المعنى هو العامل الرئيسي للاتصال اللغوي والممثل الحقيقي للوظيفة الأساسية للغة وهي التفاهم ونقل الأفكار. ويمثل هذا النوع من المعنى تنظيماً مركباً راقياً من نوع يمكن مقارنته بالتنظيمات المشابهة على المستويات الفونولوجية والنحوية)) (احمد مختار عمر، علم الدلالة، 36-37).

اما الدلالة الهامشية او الايحائية: ((تلك الظلال التي تختلف باختلاف الأفراد وتجاربهم وامزجتهم وتركيب اجسامهم وما ورثوه عن آبائهم واجدادهم ... وقد شبه الدلالة بتلك الدوائر التي تحدث عقب القاء حجر في الماء، فما يتكون منها اولاً يعد بمثابة الدلالة المركزية للألفاظ يقع فهم بعض الناس منها في نقطة المركز وبعضهم في جوانب الدائرة او على حدود محيطها ثم تتسع تلك الدوائر وتصبح في اذهان القلة من الناس وقد تضمنت ظلالاً من المعاني لا يشركهم فيها غيرهم)) (إبراهيم انيس، دلالة الالفاظ ،1984م،107. ينظر محمد محمد يونس علي، المعنى وظلال المعنى،2007 م،179).

وقد عبر عنها احمد مختار عمر بأنها: ((ذلك النوع من المعنى الذي يتعلق بكلمات ذات مقدرة خاصة على الإيحاء نظراً لشفافيتها)) (احمد مختار عمر، علم الدلالة، 39).

ويدخل في هذا النوع من المعنى: ((ما سماه Leech لمعنى المنعكس وهو: ((المعنى الذي يثور في حالات تعدد المعنى الأساسي فغالباً ما يترك المعنى الأكثر شيوعاً او الأكثر أُلفاً أثره الايحائي على المعنى الاخر)) (احمد مختار عمر، علم الدلالة، 40).

ويتضح هذا المعنى في المفردات ذات المعنى او الدلالة المحظورة او المكروهة مثل كلمات الجنس او قضاء الحاجة او الموت... ومثال على ذلك كلمة (لباس) التي هجرت في معناها الاصلي للإيحاءات التي حملتها حديثاً.

وفي ضوء الدلالة المركزية والهامشية نجد القرآن الكريم قد عبر من خلالهما عن معانٍ ذات بُعد أُسري، ومن ذلك:-

- الأُف

(الأفُ) فقد فرضت هذه اللفظة رؤية أُسرية عند المفسرين إذ وردت في قوله تعالى ((فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا....)) [الأسراء:23].

فهي عند المفسرين جاءت لتدفع الولد ان يكون باراً بوالديه ويسلك معهما اعلى مراتب التأدب والاحترام.

فنجد الزمخشري اشار الى ذلك حيث يقول: ((أُفَ صوت يدل على تضجر قرئ أُف بالحركات الثلاث منوناً وغير منون...)) (الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م، 593).

ثم يقول: ((لا يقول لهما إذا اضجره ما يستقذر منهما او يستثقل من مؤنهما أف فضلا عما يزيد عليه، ولقد بالغ الله سبحانه وتعالى في التوصية بهما حيث افتتحها بأن شفع الاحسان اليهما بتوحيده ونظمها في سلك القضاء بهما معاً ثم ضيّق الامر في مراعاتهما حتى لم يرخص في أدنى كلمة تنفلت من المتضجر مع موجبات الضجر ومقتضياته ومع احوال لا يكاد يدخل صبر الانسان معها في الاستطاعة)) (الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م، 593).

أما سيد قطب فيصف سياق الآية بمشاعر وذكريات الطفولة حيث يقول: ((ثم يأخذ السياق في تظليل الجو كله بأرق الظلال وفي استجاشة الوجدان بذكريات الطفولة ومشاعر الحب والعطف والحنان... (فلا تقل لهما أُف ولا تنهرهما) وهي اول مرتبة من مراتب الرعاية والأدب الا يند من الولد ما يدل على الضجر والضيق وما يشي بالإهانة وسوء الادب)) (سيد قطب، في ظلال القرآن ،1972م، 2221).

نفهم من ذلك ان لفظة (أُف) تعني الضجر والأنزجار والانزعاج وهذه الأراء قد اعتمدت المعنى اللغوي المعجمي للفظ (الأُف).

ورد في مقاييس اللغة: ((أفّ يؤفّ أفّاً: اذا تأفف من كرب او ضجر))(ابن فارس، مقاييس اللغة ،1399هـ - 1979م ،16/1. ينظر ابن دريد، جمهرة اللغة ،1987م،58/1).

وفي اللسان: ((يقال ذلك عند استقذار الشيء ثم استعمل ذلك عند كل شيء يضجر منه ويتأذى به))

(ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 17/9).

وفي المفردات: ((أصل الأف: كل مستقذر من وسخ وقلامة ظفر وما يجري مجراها)) (الراغب الاصفهاني، مفردات الفاظ القران ،79).

وهي اسم لصوت يقال في مقام الانضجار والانزعاج (معجم الفاظ القران، 54/1. ينظر حسن مصطفوي، التحقيق في كلمات القران،1393هـ ،106).

وفيها ثلاث لغات ((قرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب بفتح الفاء، وابو جعفر ونافع وحفص بالكسر والتنوين والباقون بكسر الفاء غير منون ومعناها واحد وهو كلمة كراهية)) (ابن خالويه، الحجة في القراءات ،1399هـ -1979 م، 215).

لم يكتف المفسرون بدلالة اللفظ حرفياً بل زاد ان اللفظة (أف) استدعت معها دلالات اخرى لم تنكشف عنها ظاهر اللفظ بل اللفظ اوحى بها، وهذا ما يعبر عنه بالمنطوق والمفهوم. (المنطوق هو: ((ما يدل عليه نفس اللفظ في حد ذاته على وجه يكون اللفظ حاملاً لذلك المعنى وقالباً له)) محمد رضا مظفر، اصول الفقه،1424هـ ، 2-96/1. او هو: ((حكم دل عليه اللفظ في محل النطق)) عبد الهادي الفضلي، دروس في اصول الفقه الامامية،1420هـ ، 148/2. والمفهوم هو: ((كل ما فهم من الخطاب مما لم يتناوله النطق وفهم معناه)) الشيرازي، شرح اللمع:1988م،424/1. او هو: ((حكم دل عليه اللفظ لا في محل النطق)) عبد الهادي الفضلي، دروس في اصول الفقه الامامية،1420هـ ، 148/2).

فنجدها توحي الى طاعة الوالدين وعد الايذاء بحقهما بقول او فعل وعبر عن ذلك بأقل نماذج الأذى وهو الأف ليحرّم ما هو اقوى في الايذاء، وبهذا المعنى نجد من المفسرين (محمد حسين فضل الله) في كتابه (من وحي القرآن) قد وضف هذا المعنى الايحائي حيث يقول: ((فلا تقل لهما افٍ في عملية رد فعل للشعور بالضيق النفسي من تصرفاتهما كمظهر من مظاهر التعبير عن الافعال في اقل نماذجه فإذا لم يجز ذلك فلا يجوز ما هو اشد منه لان الاساس هو حرمة الايذاء فيحرم الاقوى في الايذاء اذا كان الاضعف محرماً، وقد جاء في كلمات اهل البيت(ع) عن الامام الصادق (ع) انه قال: (لو علم الله لفظة اوجز في ترك عقوق الوالدين من أُفٍ لأتى بها)) (محمد حسين فضل الله، من وحي القرآن،1419هـ - 1988م ،83/14).

وقد تكون هذه اللفظة توحي بالإيلام النفسي فضلاً عن الايلام الجسدي فهي ((كلمة تشمل ترك التعرض لهما بيسر من الايلام النفسي فضلاً عن كثيره ولا شك ان انتزاع المفردة من عملية حسية هي النفخ في التراب وما الى ذلك جعلها تصور بحسية هذا الموقف وهي كلمة تختزن ما يقال قبلها وما يقال بعدها من كلمات غير لائقة بمكانة الوالدين)) (احمد باسوف، جماليات المفردة القرآنية ،1419هـ - 1999م ،278).

فالرابطة الاولى بعد رابطة العقيدة هي الاسرة وقد حث القرآن الكريم على طاعة الوالدين والبر بهما فهو واجب الابناء وهم مؤمرين بأن يستعملون معهما وطأة الخلق ولين الجانب وذلك في حالة الكبر وحاجتهم الى ابنائهم عند عجزهم وضعفهم فنهى الله تعالى عن ايذائهم بأقل ما يمكن ان يصدر منهم عند الضجر وهو الأف.

فهنا نجد ان لفظة الأُف قد استعملت في معناها الهامشي لان معناها المركزي هو وسخ الأظافر او كل شيء يُستقذر منه وفي الآية دلت على كل قول او فعل مكروه او غير لائق بمكانة الوالدين فدلت دلالة ايحائية او بحسب تعبير الاصوليين دلالة مفهومية وكما اوضح البحث سابقاً.

- التربص

لفظة (التربص) فرضت رؤية أُسرية عند المفسرين، اذ وردت في قوله تعالى: ((وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ....))[البقرة: 228].

فهي عند المفسرين بمنزلة العدة حيث تمتنع المرأة عن الزواج حتى انقضاء المدة المحددة التي فرضها القرآن الكريم فنجد العلامة الطباطبائي يجعلها كالعدة حيث يقول: ((يتربصن بأنفسهن لمنزلة قولنا يعتددن احترازاً من اختلاط المياه وفساد النسل بتمكين الرجال من انفسهن والجملة خبر أُريد به الانشاء تأكيداً)) (الطباطبائي، الميزان في تفسير القران،230/2).

وجعلها بعض المفسرين(محمد مغنية ، التفسير الكاشف، 1426هـ - 2005م، 341/2. ينظر محمد حسين فضل الله، من وحي القران،1419هـ - 1998م، 281/4. ينظر احمد باسوف، جماليات المفردة القرآنية،1419هـ - 1999م ،302) بمعنى الانتظار وهو انتظار المرأة انتهاء المدة المحددة لتتزوج برجل اخر.

وهذا التوجيه الأُسري للآية الكريمة للفظ (التربص) في اللغة يعني الانتظار، فقد ورد في مقاييس اللغة: ((رَبَصَ: الراء والباء والصاد أصل واحد يدل على الانتظار. من ذلك التربص يقال تربصت به. وحكى السجستاني. لي بالبصرة ربصة ولي في متاعي ربصة أي لي فيه تربص)) (ابن فارس، مقاييس اللغة،1399هـ -1979م، 477/2. ينظر ابن دريد، الجمهرة،1987م 259/1. ينظر الفيومي، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير، 215/1).

وفي مفردات الراغب: ((التربص: الانتظار بالشيء سلعة كان يقصد بها غلاءً او رخصاً او امراً ينتظر زواله او حصوله يقال تربصت لكذا ولي ربصة بكذا)) (الراغب الاصفهاني ، مفردات الفاظ القران، 238).

وفي التحقيق: ((الاصل الواحد في هذه المادة هو المفهوم المركب من الصبر والنظر أي: التلبث والنظر توقعاً لحدوث امر خيراً او شراً وليس مطلق التلبث او الصبر او التأخير او النظر او الابصار من مصاديق الاصل بل بالقيود المذكورة)) (حسن مصطفوي، التحقيق في كلمات القران،1393هـ ، 30/4-31).

وفي الاصطلاح لا تخرج اللفظة عن اطار الانتظار(محمد طاهر البحراني ،مجمع بحار الانوار1387هـ - 1967م، 275/2) فالتربص ((تربصت المطلقة بنفسها: انتظرت مرور الاطهار ليحل لها الزواج بآخر))(احمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة،1429هـ -2008م، 845/2).

أما الإيحاء الذي رسمته هذه اللفظة من دون الاعتماد على المعنى اللغوي بل من خلال الظلال الذي تلقيه هذه اللفظة على النص ومن المفسرين ذوي النزعة الاجتماعية الذي استجلى هذه الدلالة سيد قطب في ظلاله حيث يقول: ((لقد وقفت امام هذا التعبير اللطيف التصوير لحالة نفسية دقيقة.... ان المعنى الذهني المقصود هو ان ينتظرن دون زواج حتى تنقضي ثلاث حيضات او حتى يطهرن منها، لكن التعبير القرآني يلقي ظلالاً أخرى بجانب هذا المعنى الذهني انه يلقي ظلال الرغبة

الدافعة الى استئناف حياة زوجية جديدة رغبة الانفس التي يدعوهن الى التربص بها والامساك بزمامها مع التحفز والتوفز الذي يصاحب صورة التربص وهي حالة طبيعية تدفع اليها رغبة المرأة في ان تثبت لنفسها ولغيرها ان اخفاقها في الحياة الزوجية لم يكن لعجز فيها او نقص وانها قادرة على ان تجتذب رجلاً اخر وان تنشئ حياة زوجية جديدة)) (سيد قطب، في ظلال القران،1972م، 245/2).

وهنا لم يعتمد سيد قطب في بيان دلالة التربص على المعنى اللغوي واستجلى ما يوحي اليه اللفظ من تعبير وما يصوّر القرآن لحالة نفسية دقيقة وكل هذه المعاني قد جُمعت في لفظة (التربص).

- التسريح

وجهت هذه اللفظة توجيهاً أُسرياً عند المفسرين اذ وردت في قوله تعالى ((الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ....))[البقرة:229].

فقد جعل المفسرون للتسريح معنيين: -

أحدهما: انه الطلقة الثالثة (الطوسي ، التبيان،244/2. ينظر الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن،1426هـ - 2005م، 86/2. ينظر الفيض الكاشاني، الصافي في تفسير القرآن،1419هـ ، 402/1. ينظر البيضاوي، تفسير البيضاوي،1418هـ ،142/1. ينظر مكارم الشيرازي ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل،1384هـ ، 15/2).

ويؤيده حديث ابي رزين الأسدي عند ابي داود وغيره((انه سأل النبي (ص) سمعت الله يقول: (الطلاق مرتان) فأين الثالثة؟ فقال (ص): (او تسريح بأحسان))) (محمد رشيد رضا، تفسير المنار،1990م، 307/2).

والثاني: ((هو ان يترك المعتدة حتى تبين بانقضاء العدة عن السدي والضحاك وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله)) (الطوسي ، التبيان،244/2. ينظر مجمع البيان في تفسير القرآن للطبرسي:86/2. ينظر الفيض الكاشاني، الصافي في تفسير القرآن،1419هـ ، 405/1. ينظر البيضاوي، تفسير البيضاوي،1418هـ ،142/1).

ونجد من المفسرين (محمد جواد مغنية، الكاشف،1426هـ -2005م ،346/1. ينظر مكارم الشيرازي ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل،1384هـ ، 15/2) من يجعلها اداء الحقوق المالية للزوجة بعد المفارقة ولا يذكرها بسوء يريد بذلك ان ينفر منها من اراد الزواج بها بعده فلا يمكن للزوج ان يأخذ من حقوقها شيئاً سواء أكان مهراً او غيره.

وبذلك وبعد عرض اراء المفسرين نجد انهم قد اعتمدوا على المعطى اللغوي للفظ (تسريح) في بيان معنى الآية المباركة فهي كما جاءت في مقاييس اللغة: ((سرح: السين والراء والحاء اصل واحد مفرد وهو يدل على الانطلاق. يقال منه امر سريح اذا لم يكن فيه تعويق ولا مهل ثم يحمل على هذا السراح وهو الطلاق، يقال سرحت المرأة)) (ابن فارس، مقاييس اللغة،1399هـ -1979م،157/3. ينظر الفيومي، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير، 273/1).

وفي اللسان: ((تسريح المرأة تطليقها)) (ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 479/2.).

وفي المفردات: ((التسريح في الطلاق نحو قوله (او تسريح بإحسان) مستعار من تسريح الابل كالطلاق في كونه مستعاراً من اطلاق الابل)) (الراغب الاصفهاني، مفردات الفاظ القران، 406).

وفي التحقيق هو ما يقابل الامساك: ((جعل الشيء منطلقاً غير متعلق)) (التحقيق في كلمات القران،1393هـ ،118/5).

وذلك المعنى المباشر او المركزي للفظ تسريح اما المعنى الايحائي الذي يمكن الالتفات اليه فنجد التلطف في التعبير وحسن العبارة فقد عبر الله تعالى عن الفراق بالسراح وذلك تعبيراً عن النهي عن مضارة النساء والاحسان اليهن حال الاتصال والانفصال فلو كان التعبير بلفظ او فارقوهن لكان أقرب الى الاساءة منه الى الاحسان فقول الى ما يحصل منه المقصود مع

حسن العبارة وهو اللفظ (التسريح) فقد روعي في الآية المباركة التلطف وتحسين الحال في الصحبة والافتراق (د. السيد الجميلي ،الاعجاز الفكري في القران،1406هـ -1986م، 69).

- السكن (لتسكنوا اليها)

فرضت هذه اللفظة رؤية أُسرية عند المفسرين اذ وردت في قوله تعالى: ((خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً....)) [الروم: 21].

فهي عند المفسرين تعني ((السكينة والروحية والهدوء النفسي والأُلفة والميل والاطمئنان

أن المجانسة من دواعي التعارف والتضام كما ان المخالفة من اسباب التفرقة والتنافر)) (الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م، 827/21. . ينظر البيضاوي، تفسير البيضاوي،1418هـ ،204/4. ينظر علاء الدين بن محمد، تفسير الخازن،1415هـ ، 390/3. ينظر محمد بن يوسف، البحر المحيط،1420هـ -2000م، 382/8. ينظر ابي السعود، تفسير ابي السعود،56/7. ينظر الفيض الكاشاني، الصافي في تفسير القرآن،1419هـ ، 494/5. ينظر محمد جمال الدين، تفسير القاسمي،1418هـ,9/18. ينظر محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي،1977م،262/1. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل،1384هـ ،139/10).

فالمقصود هنا ان السكن يعني الهدوء والاستقرار العاطفي بين الزوجين وهذه الدلالة التي خرج بها جمهور من المفسرين نجدها قد اعتمدت على المعنى المعجمي للفظ (السكن) ويمثل الدلالة المركزية لها حيث يعني كما ورد في معجم مقاييس اللغة: ((السين والكاف والنون أصل واحد مطرد يدل على خلاف الاضطراب والحركة. يقال سكن الشيء سكوناً فهو ساكن. والسكن الاهل الذين يسكنون الدار)) (ابن فارس، مقاييس اللغة ،1399هـ - 1979م، 88/3).

وفي اللسان: ((السكن المرأة لأنها يسكن اليها)) (ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 212/13).

وفي المصباح المنير: ((والسكن ما يسكن اليه من اهلٍ ومالٍ وغير ذلك)) (الفيومي، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير ،282/1).

وفي لغة الفقهاء: ((السكينة بفتح اوله وكسر ثانيه مصدر سكن سكوناً: الوقار والطمأنينة)) (محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، 1408هـ ، 247).

اما الدلالة الهامشية التي تبرز من خلال الظلال التي تلقيها الآية فنجد من المفسرين ذو النزعة الاجتماعية وممن تألف في استجلاء الصور الموحية التي تعبر بها الالفاظ عن المعاني الكامنة داخل اللفظ الا وهو سيد قطب فقد صورها بأرق الالفاظ واعذب المعاني حيث يقول: ((والتعبير القرآني اللطيف الرقيق يصور هذه العلاقة تصويراً موحياً وكأنما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحس (لتسكنوا اليها)....)) (سيد قطب، في ظلال القرآن ،1972م،2763/21).

ومن اللطيف في هذه الآية انه لم يذكر ان هدف الحياة الزوجية هو بقاء النسل فقط بل الاطمئنان الذي يتحقق نتيجة استقرار الحياة الزوجية لان الرجل والمرأة أحدهما مكمل للآخر

وهما اساس تكامل كل منهما الاخر وهذا الاطمئنان والسكون لا يقتصر على الجسد فقط بل الجانب الروحي اقوى واهم لذلك نجد الكثير من الاضطرابات النفسية وفقدان التوازن الروحي

والامراض المختلفة المتمخضة عن الزهد في الزواج شاهد ناطق على هذا ((المعنى)) (مكارم الشيرازي، نفحات القرآن، 483/2. ينظر محمد تقي مصباح اليزدي، الاخلاق في القران الكريم،1431هـ -2010 م، 229/2-230).

فالتعبير عن الحياة الزوجية بالسكن هو وصف حي يتجاوز السكينة الجسدية الغريزية الى السكينة الروحية التي تنهض بالإنسان من شعوره بالعزلة والوحشة الى الاندماج والالتقاء بالأخر وبالتالي تتعمق في داخله السكينة الروحية في كل افاق ذاته (ابن عاشور، التحرير والتنوير،1984هـ ،71/21).

فالاطمئنان والارتباط العميق والتوافق النفسي بين الزوجين قد مثل الدلالة الهامشية التي اوحت بها لفظة السكن.

- المعاشرة بالمعروف

كذلك نجد ان لفظة (عاشروهن) الواردة في قوله تعالى ((وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا....))]النساء: 19].

القت بظلالها المعنوية على جانب من جوانب الأسرة وقد استشف ذلك بعض المفسرين، وقبل ذلك كان للمعنى المركزي حضوره فالمباشرة عند المفسرين تعني: ((المخالطة والمصاحبة)) (للطبري، جامع البيان،1422هـ ، 121/8. ينظر ابن عاشور، التحرير والتنوير،1984هـ ،286/4).

وهذا امر طبيعي مستفاد من اللغة فهي كما وردت في المعجم تعني: ((المخالطة)) (ابن فارس، مقاييس اللغة ،1399هـ - 1979م ، 326/4. ينظر ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 574/4. ينظر الفيومي، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير، 410/2. ينظر محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، 1408هـ ،437).

فالمعنى الهامشي الذي توحي اليه المعاشرة هو ((عدم التضييق في النفقة او الايذاء في القول او كثرة عبوس الوجه عند اللقاء فالمعاشرة بالمعروف هو ان يكون كل منهما مدعاة سرور الاخر وسبب هنائه في معيشته فالآية جاءت خطاب للذين يسيئون العشرة مع زوجاتهم)) (البغوي، تفسير البغوي،1420هـ ، 588/1. ينظر الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م، 228/4. ينظر ابي السعود، تفسير ابي السعود،158/2. ينظر محمد رشيد رضا، تفسير المنار،1990م، 373/4-374).

وكذلك تعني الاحترام المتبادل في العواطف والمشاعر وهذا ما يحفظ للحياة الزوجية الاستمرار والتفاعل والتعاون لبناء هذه المؤسسة الاجتماعية (الأسرة) التي تعتبر الحجر الاساس في بناء المجتمع (الطباطبائي، الميزان في تفسير القران،255/4-257. ينظر محمد حسين فضل الله، من وحي القرآن،1419هـ - 1988م، 163/7).

فمن مصاديق الاكرام والمعاشرة بالمعروف ان يلطف بزوجته ويتجنب ايذاءها ولو بكلمة(اسراء اسد، المرأة في القران،1430هـ ، 75).

فالطبيعة الانسانية تحتاج الى الرقة والعاطفة كما تحتاج الى المودة والرحمة في الحفاظ على الحياة الزوجية ولا يختص ذلك بالمجتمع الاسلامي فقط بل في المجتمعات عامة والسنن الانسانية وقد جمع القرآن الكريم كل هذه المعاني في كلمة واحدة موحية وهي (عاشروهن بالمعروف).

- العفة

ونجد لفظة (وليستعفف) الواردة في قوله تعالى ((وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ....))

]النور:33].

القت بظلالها المعنوية على جانب من جوانب الأسرة وقد استشف ذلك بعض المفسرين وهي عندهم طلب العفة عن الزنا والحرام كل من يتعذر عليه النكاح بأي وجه (محمد بن يوسف، البحر المحيط،1420هـ -2000م، 38/8. ينظر ابو محمد عبد الحق، تفسير ابن عطية،1422هـ ،181/4. ينظر الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م،237/3. ينظر القرطبي، الجامع لأحكام القران،1384هـ -1964م، 243/12. ينظر مجير الدين العليمي، فتح الرحمن،1430هـ -2009م، 533/4. ينظر ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير،1422هـ ، 292/3. ينظر د. عبدالله محمد،التعبير القرآني والدلالة النفسية،1426هـ -2006م، 311).

ونجد بعض المفسرين من اتجه بدلالة (عفف) اجتماعياً أُسرياً ومن ذلك ما اشار اليه الشعراوي في تفسيره: ((يحاول العفاف ويطلبه وليبحث عن اسبابه، يجاهد ان يكون عفيفاً، واول اسباب العفاف ان يغض بصره حين يرى فلا يوجد له مهيّج ومثير فإن وجد في نفسه

فتوة وقوة فعليه ان يلجمها ويضعفها بالوسائل الشرعية كما قال النبي(ص): (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة – يعني نفقات الحياة الزوجية – فليتزوج، ومن لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وجاء).

والصوم يعمل على انكسار هذه الشهوة ويهدئ من شراسة الغريزة ذلك لأنه يأكل فقط ما يقيم اوده ولا يبقى في بدنه ما يثير الشهوة، كما جاء في الحديث الشريف: (بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه....) او ان يفرغ الشاب نفسه للعمل النافع المفيد الذي يشغله ويستنفد جهده وطاقته التي لم تصرف في الخير صرفت في الشر وبالعمل يثبت الشاب ذاته ويثق بنفسه ويكتسب الحلال الذي يشجعه مع الايام على الزواج وتحمل مسؤولياته.

لذلك قال تعالى (وليستعفف) ولم يقل وليعف فالمعنى ليسلك سبيل الاعفاف لنفسه وليسع اليه)) (محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي،1977م 10265/16. ينظر سعيد حوى، الأساس في التفسير،1405هـ -1985م، 3735/7. ينظر محمد عبد اللطيف الخطيب، أوضح التفاسير،1383هـ -1964م،427/1).

والى ذلك اشار الالوسي بقوله: ((وليعفف ارشاد للتائقين العاجزين عن مبادئ النكاح واسبابه الى ما هو اولى لهم وأحرى بهم وليجتهد في العفة وصون النفس الذين لا يجدون نكاحاً أي اسباب نكاح ولا يتمكنون مما ينكح به من المال على ان فعالاً اسم آلة كركاب لما يركب به حتى يغنيهم الله من فضله عدة كريمة بالتفضل عليهم بالغنى ولطف بهم في استعفافهم وربط على قلوبهم وايذان بأن فضله تعالى بالأعفاء وأدنى من الصلحاء)) (الالوسي، روح المعاني،1415هـ - 1994م، 344/9).

وأصل الفعل وليعف وورود السين والتاء للمبالغة في امر العفاف (ابن عاشور، التحرير والتنوير،1984هـ ،218/18).

والاستعفاف المذكور في الآية الكريمة هو نفسه في قوله تعالى ((قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ....)) وقوله ((وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَاۖإِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا....))

فنفهم من ذلك ومن اراء المفسرين ان الاستعفاف لا يقصد به العفة عن الزنا فقط بل يشمل البصر والكلام والعفة النابعة عن النفس والروح(الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القران بالقران، 244/6).

وهذه الآراء التي اوضحها المفسرون نجدها قد استمدت من المعطى اللغوي لمادة (عفف).

جاء في مقاييس اللغة: ((عَفَّ العين والفاء اصلان صحيحان: احدهما الكف عن القبيح والاخر دال على قلة الشيء.

فالأول : العفة: الكف عما لاينبغي. ورجل عفٌ وعفيف. وقد عفَّ يعِفُّ (عِفَّةً) وعفافةً وعفافاً))(ابن فارس، مقاييس اللغة،1399هـ -1979م، 3/4)..

وفي التهذيب: ((يقال عف الانسان عن المحارم يعف عفةً وعفافاً فهو عفيف وجمعه أعِفّاء)) (الازهري، تهذيب اللغة،2001م، 85/1).

وفي العين: ((عف: العِفّة: الكف عما لا يحل. ورجل عفيف، يعِفُّ عِفَّة)) (الخليل، العين،92/1).

وفي اللسان: ((عفف: العِفّة الكف عما لا يحل ويجمل. عف عن المحارم والاطماع الدنية

يعف عفة وعفاً وعفافاً وعفافة وعف أي كف وتعفف واستعفف واعفه الله)) (ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 253/9).

وفي الصحاح: ((عفف: عف عن الحرام يعف عفاً وعفة وعفافاً وعفافةً أي كف فهو عف وعفيف والمرأة عفة وعفيفة واعفه الله. واستعف عن المسألة أي عف وتعفف أي تكلف العفة)) (الجوهري، الصحاح،1407هـ -1987م، 1406/4).

وفي لغة الفقهاء: ((العفة بكسر ففتح مصدر عف، الكف عما لا يحل. عفيف اللسان لا يتكلم بما لا يحل من الغيبة وفارغ الكلام . عفيف الفرج: لم يأت الزنا، واليه ينصرف المعنى عند انطلاق لفظة العفة)) (محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، 1408هـ ،316).

واستعف الشاب: ((طلب العفة واخذ نفسه بأسبابها) (احمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة،1429هـ -2008م، 1521/2).

وفي التعريفات: ((العفة: هيئة للقوة الشهوية متوسطة الفجور الذي هو افراط هذه القوة، والمحمود الذي هو تفريطها، فالعفيف من يباشر الامور على وفق الشرع والمروءة)) (الجرجاني، التعريفات،1403هـ -1983م،151).

والعفة بشكل مجمل: هي قمع النفس عن ارتكاب المحرمات بكل اشكاله سواء اكان زنا او نظرة او كلمة او تفكير وذلك نابعاً عن قوة وارادة نفسية وروحية.

فالمعنى المركزي هو ملازمة العفة في مدة انتظارهم لتسيير الحال للنكاح وتهيئة اسبابه.

والمعنى الهامشي هو العفة عن جميع المحرمات كالنظر والكلام وغيره مما حرمه الله وليس الزنا فقط.

- الفضل

كذلك نجد لفظة (الفضل) قد القت بظلالها الايحائية على جانب من جوانب الأسرة اذ وردت في قوله تعالى ((وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ....)) [البقرة: 237].

فهي عند المفسرين(الالوسي، روح المعاني،1415هـ -1994م، 548/1. ينظر ابن عاشور، التحرير والتنوير،1984هـ ،465/2. ينظر النيسابوري، تفسير النيسابوري،1416هـ ، 651/1) تعني الاحسان الذي كان بينكم قبل الفراق حتى يرغب كل من الزوجين في العفو مقابل احسان الآخر عليه.

والى ذلك اشار الزمخشري بقوله: ((والفضل التفضل أي ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض ولتمرؤا ولا تستقصوا)) (الزمخشري، الكشاف،1407هـ - 1987م، 286/1).

وفي النص اشارة لطيفة الى الجود والكرم والابتعاد عن البخل يرشدنا اليها القشيري في تفسيره بقوله: ((يقال من اخذ بالفضل واقتصر على الغرض فعن قريب يخل بالغرض.

ويقال نسيان الفضل يقرب صاحبه من البخل وان من سنة الكرام اذا خفيت عليهم مواضع الكرم ان يشحذوا بصائر الجود لتطالع لطائف الكرم فتتوفر دواعيهم في اقتناء اسباب الفضل)) (القشيري، لطائف الإشارات،187/1).

ومنهم من يرى بأنها ايحاء للاتحاد والمؤاخاة: ((ان يتعاهدوا الفضل ولا ينسوه لان نسيانه يباعد بينهم وبينه فيضمحل منهم وموشك ان يحتاج الى عفو غيره عنه في واقعة اخرى، ففي تعاهده عون كبير على الالف والتحابب وذلك سبيل واضحة الى الاتحاد والمؤاخاة والانتفاع بهذا الوصف عند حلول التجربة)) (ابن عاشور، التحرير والتنوير،1984هـ ،465/2.).

ومنهم من يرى ان الفضل المقصود هو اعطاء جميع الصداق للرجل وتنازل المرأة عنه (مجير الدين العليمي، فتح الرحمن،1430هـ -2009م، 342/1. ينظر ابو محمد عبد الحق، تفسير ابن عطية،1422هـ ،322/1. ينظر محمد عزت دروزة، التفسير الحديث،1383هـ ، 448/6).

وقيل الفضل: ((هو ان تتنازل عن حقك وهو يتنازل عن حقه وتنتهي المسألة)) (الشعراوي، فقه المرأة المسلمة،99).

ففي الآية حث على المحبة وعدم التشدد وقلب روابط المحبة الى عداوة كبيرة بينهم ويفرحون بما اخذه أحدهم من الاخر وكأنه غنيمة قد اغتنمها منه فتكون عاقبتهم عدم التوفيق في الدنيا وحرمان من رضا الله في الاخرة (محمد عبد اللطيف الخطيب، أوضح التفاسير،1383هـ -1964م 46/1).

فتطبيق العدل يمكن ان يكون شاقاً فلن نصل الى التراضي في النفوس ولكن الفضل قد ينهي كل المخاصمات والبغضاء التي ممكن ان تولد عند الطلاق وبذلك الفضل نصل الى التراضي وانهاء المخاصمة(محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، 1019/2).

وهذه الآراء التي قدمها المفسرون منبعها المعطى اللغوي للفظ (الفضل).

جاء في مقاييس اللغة: ((الفاء والضاد واللام أصل صحيح يدل على زيادة في شيء. من ذلك الفضل: الزيادة والخير. والافضال: الاحسان)) (ابن فارس، مقاييس اللغة،1399هـ -1979م، 508/4).

وفي اللسان: ((تفضل الرجل على فلان وتفضل بمعنى إذا اناله من فضله وأحسن اليه. والافضال الاحسان) (ابن منظور، لسان العرب،1414هـ ، 252/11).

وفي مختار الصحاح: ((الفضل والفضيلة ضد النقص والنقيصة والافضال: الاحسان)) (الرازي، مختار الصحاح،1420هـ - 1999م، 240).

وفي المصباح المنير: ((وهو خلاف النقيصة والنقص)) (الفيومي، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير، 475/2).

وفي لغة الفقهاء: ((الفضل: ابتداء الاحسان بلا سبب)) (محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، 1408هـ ،347. ينظر الجرجاني، التعريفات،1403هـ -1983م،167).

فيمكن ان نقول الفضل هو الاحسان والجود بين الزوجين بعد الطلاق. فالدلالة المركزية للآية هو ما تدل عليه دلالة مباشرة وهو المهر ولكن الدلالة الايحائية الهامشية التي نفهمها هي ليس المهر فقط بل المودة والمحبة بين الطرفين واحسان كل منهما الى الاخر والتعاون الذي كان بينهم وعدم الانصراف الى العداوة والبغضاء بسبب انتهاء الزواج لذلك قال تعالى (ولا تنسوا) بعد الطلاق (الفضل) أي الاحسان.

الخاتمة

في ختام البحث نجد ان هذا الموضوع يحتل جانباً مهماً من جوانب الدراسات اللغوية والتربوية.

من خلال تحليل الدلالات المركزية والهامشية لألفاظ التربية الأُسرية، يمكننا فهم أعمق للمعاني المقصودة وكيفية تأثيرها على العلاقات الأُسرية وقد اهتم البحث في تعزيز الفهم اللغوي لألفاظ التربية الأُسرية ودلالاتها المختلفة ويمكن ان يسهم البحث في تطوير الممارسات التربوية وجعلها اكثر فعالية في تلبية احتياجات الأُسر.

ومن نتائج البحث:

1- الدلالات المركزية للألفاظ تمثل في المعنى الأساس والمباشر والتي تفهم من اللفظ .

2- الدلالة الهامشية وهي الدلالة الثانوية للفظ ونستطيع ان نفهمها من خلال المعجم او من خلال تأويلات المفسرين لألفاظ الآية الكريمة وغالباً ما تكون في الألفاظ التي يُستحيا ذكرها او المحظورة او المستقبحة كما في (لباس ، الأُف).

3- تعد قضايا الأسرة من القضايا المهمة في المجتمع والتي يجب الاهتمام بها والالتفاف اليها في الدراسات الأكاديمية لذلك نجد القرآن الكريم قد اهتم بها وتحدث عنها في كل تفاصيلها صغيرة وكبيرة.

في الختام نأمل ان يكون هذا البحث قد ساهم في إثراء الفهم حول دلالة ألفاظ التربية الأُسرية في ضوء الدلالة المركزية والهامشية وان يكون حافزاً لمزيدٍ من البحث والدراسة في هذا المجال الحيوي.

المصادر والمراجع

اولاً / القرآن الكريم:

ثانيا / الكتب العربية:

* إبراهيم انيس، دلالة الالفاظ، مكتبة الانجلو المصرية، ط5، 1984.

* احمد مختار عمر، علم الدلالة، عالم الكتب، القاهرة.
* محمد محمد يونس علي، المعنى وظلال المعنى، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط2، 2007.
* محمود بن عمر بن احمد الزمخشري (ت 538هـ) ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، دار الريان للتراث بالقاهرة- دار الكتاب العربي ببيروت، ط3، 1407هـ - 1987م.
* سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1972.
* احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت 395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979 م.
* ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن (ت 321هـ)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م.
* ابن منظور محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الرويفعي الافريقي (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ .
* أبو القاسم حسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 425هـ)، المفردات الفاظ القران.
* محمد فؤاد عبد الباقي، معجم الفاظ القران الكريم، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1410هـ 1990م.
* حسن مصطفوي، التحقيق في كلمات القران، مركز نشر اثار العلامة المصطفوي، طهران، ط1، 1393هـ .
* ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: الدكتور عبدالعال سالم مكرم، دار الشروق، ط3، 1399هـ - 1979م.
* محمد رضا مظفر، أصول الفقه، انتشارات اسماعيليان، ايران، ط11، 1424هـ .
* عبد الهادي الفضلي، دروس في أصول الفقه الأمامية، مؤسسة ام القر للتحقيق والنشر، بيروت – لبنان، ط1، 1420هـ .
* أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف المعروف بالشيرازي (ت 376هـ)، شرح اللمع، تحقيق عبدالحميد تركي، دار المغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط1، 1988م .
* محمد حسين فضل الله، من وحي القران، دار الملاك، بيروت، ط2، 1419هـ - 1998م.
* احمد باسوف، جماليات المفردة القرانية، اشراف وتقديم، د.نور الدين عتر، دار المكتبي، سورية – دمشق، ط2، 1419هـ - 1999م.
* العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القران، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة.
* محمد جواد مغنية، التفسير الكاشف، دار الكتاب الإسلامي، ط3، 1426هـ - 2005م.
* احمد بن محمد بن علي الفيومي (ت 770 هـ)، المصباح المنير في تفسير الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.
* جمال الدين محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت986 هـ)، مجمع بحار الانوار في غرائب التنزيل ولطائف الاخبار، مطبعة مجلس دار المعارف العثمانية، ط3، 1387 هـ - 1967م .
* احمد مختار عمر (ت 1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1، 1429 هـ - 2008م.
* أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ت(385 – 460 هـ)، التبيان في تفسير القران، تقديم: الشيخ اغا بزرك الطهراني، دار احياء التراث العربي، بيروت.
* أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القران، دار العلوم، ط1، 1426هـ - 2005م.
* محمد بن المرتضى المعروف بالفيض الكاشاني، الصافي في تفسير القران،تحقيق السيد محسن الحسيني الاميني، دار الكتب الإسلامية، ايران- طهران، ط1419،1 هـ.
* ناصر الدين الشيرازي البيضاوي (ت 685هـ)، تفسير البيضاوي انوار التنزيل واسرار التأويل، تحقيق: عبدالرحمن المرعشلي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ.
* الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، سليمان زاده، ايران- قم، ط1، 1384هـ .
* محمد رشيد بن علي رضا الحسيني (ت 1354هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.

* د. السيد الجميلي، الاعجاز الفكري في القران، دار ابن زيدون، بيروت – لبنان، دار أسامة سوريا – دمشق، ط2، 1406هـ - 1986م.
* علاء الدين علي بن محمد المعروف بالخازن (ت 741هـ)، تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ.
* محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت 745هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر- بيروت، 1420هـ - 2000م.
* أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى (ت 982هـ)، تفسير ابي السعود: ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم، دار احياء التراث العربي – بيروت.
* محمد جمال الدين القاسمي (ت1332هـ)، تفسير القاسمي محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1418هـ.
* محمد متولي الشعراوي(ت 1418هـ)، تفسير الشعراوي خواطر، مطابع اخبار اليوم، 1997م.
* محمد رواس قلعجي وصادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة، ط2، 1408هـ.
* ناصر مكارم الشيرازي، نفحات القران، الحيدري، مؤسسة ابي صالح للنشر والثقافة.
* محمد تقي مصباح اليزدي، الاخلاق في القران الكريم، تحقيق: محمد حسن اسكندري، نقله الى العربية: الشيخ كاظم الصالحي، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط2، 1431هـ - 2010م.
* محمد طاهر ابن عاشور (ت 1392)، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتب المجيد، الدار التونسية للنشر – تونس، 1983م.
* أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (224- 310هـ)، جامع البيان عن تأويل ايّ القران، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 1422هـ.
* اسراء اسد، المرأة في القران، المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت(ع)، ط1، 1430هـ.
* أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي(ت510هـ)، تفسير البغوي: معالم التنزيل في تفسير القران، تحقيق عبد الرزاق مهدي، دار احياء التراث – بيروت، ط1، 1420هـ.
* أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطيه(ت542هـ)، تفسير ابن عطيه المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1422هـ.
* أبو عبدالله محمد بن احمد الانصاري القرطبي(ت671هـ)، الجامع لأحكام القران، تحقيق: احمد البردوني وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1384هـ - 1964م.
* مجير الدين العليمي(ت927هـ)، فتح الرحمن في تفسير القران، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، ط1، 1430 هـ - 2009م.
* جمال الدين أبو الفرج الجوزي (ت 597هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط1، 1422هـ.
* د. عبدالله محمد الجيوسي، التعبير القراني والدلالة النفسية، دار الغوثاني للدراسات القرانية ، ط1، 1426هـ.
* سعيد حوى(ت1409هـ)، الأساس في التفسير، دار السلام – القاهرة، ط1، 1405هـ - 1985م.
* محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (ت 1402هـ)، أوضح التفاسير، المطبعة المصرية ومكتبتها، ط6، 1383هـ - 1964م.
* أبو الفضل شهاب الدين الالوسي (ت 127هـ)، روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ 1994م.
* محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (1325 - 1393)، أضواء البيان في إيضاح القران بالقران، اشراف: بكر بن عبدالله بو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
* محمد بن احمد بن الازهري الهروي (ت 370 هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار احياء التراث العربي – بيروت، ط1، 2001م.

* أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي(ت170هـ)، العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
* أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط4، 1407هـ - 1987م.
* علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني(ت816هـ)، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1403هـ - 1983م.
* نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت 850هـ)، تفسير النيسابوري: غرائب القران ورغائب الفرقان، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1416هـ.
* عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملاك القشيري (ت 465هـ9، لطائف الإشارات: تفسير القشيري، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط3.
* محمد عزة دروزة، التفسير الحديث، دار احياء الكتب العربية، القاهرة، 1383هـ.
* محمد متولي الشعراوي، فقه المرأة المسلمة، تقديم: عبد الرحيم محمد متولي الشعراوي، المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر.
* زين الدين أبو عبد الله محمد بن ابي بكر الرازي(ت666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة المصرية – الدار النموذجية – بيروت، ط5، 1420 هـ، 1999م.